

596- هل يجوز للرجل أن يدفع الزكاة لابنته المتزوجة إن كانت

فقيرة | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل تعطى البنت من الزكاة اذا تزوجت وكانت محتاجة زكاة والدها لا ما تحل زكاة الوالد ما تحل لولده ولا العكس زكاة الولد لوالده لماذا؟ اليسوا حق الناس الا ولكن هؤلاء تجب نفقتهم على - [00:00:01](#) على ابيهما او على ابنهم. فلا يجعل الزكاة وقاية لماله فنقول له لا يجب عليك الانفاق على والدك على والدك يجب عليك الانفاق على اولادك. فلا تجعل الزكاة وقاية عما يجب عما يجب عليك. نعم - [00:00:27](#)